

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٠٨٦ لسنة ٢٠٠٤

بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشورى
عن الدائرة الثانية ومقرها مركز شرطة فارسكور
بمحافظة دمياط التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب ؛
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٨٥ لسنة ٤٢٠٠٤ بدعة الناخبين لانتخاب عضو
لمجلس الشورى عن الدائرة الثانية المشار إليها التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛

قرار:

(المادة الأولى)

تقبل طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشورى عن الدائرة الثانية ومقرها مركز شرطة فارسكور بمحافظة دمياط من العمال وال فلاحين فقط ابتداءً من يوم الثلاثاء الموافق ٤ يناير ٢٠٠٥ حتى يوم السبت الموافق ٨ يناير ٢٠٠٥

ويكون قبول الطلبات من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الواحدة والنصف مساءً فيما عدا اليوم الأخير فيمتد الميعاد إلى الساعة الخامسة مساءً.

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن دمياط تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٨/١٢/٢٠٠٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى